

## مغني المحتاج إلى معرفة معاني ألفاظ المنهاج

هو لغة : القصد يقال تيممت فلانا ويممته وتأممته وأممته : أي قصدته . ومنه قوله تعالى  
: ( ولا تيمموا الخبيث منه ( 1 / 87 ) تنفقون ) وقول الشاعر : .  
فما أدري إذا يمم أرضا أريد الخير أيهما يليني .  
أألخير الذي أنا أبتغيه أم الشر الذي هو يبتغيني .  
وشرعا : إيصال التراب إلى الوجه واليدين بدلا عن الوضوء والغسل أو عضو منهما بشرائط  
مخصوصة . وخصت به هذه الأمة . والأكثر على أنه فرض سنة ست من الهجرة . وهو رخصة . وقيل  
: عزيمة وبه جزم الشيخ أبو حامد قال : والرخصة إنما هي إسقاط القضاء . وقيل : إن تيمم  
لفقد الماء فعزيمة أو لعذر فرخصة . ومن فوائد الخلاف : ما لو تيمم في سفر معصية لفقد  
الماء فإن قلنا رخصة وجب القضاء وإلا فلا . قاله في الكفاية . وأجمعوا على أنه مختص  
بالوجه واليدين وإن كان الحدث أكبر . والأصل فيه قبل الإجماع قوله تعالى : ( وإن كنتم  
مرضى أو على سفر ) إلى قوله تعالى : ( فتيمموا صعيدا طيبا ) أي ترابا طهورا . وقيل :  
ترابا حلالا وخبر مسلم : ( جعلت لنا الأرض كلها مسجدا وتربتها طهورا ) وغيره من الأخبار  
الآتي بعضها في الباب